



غرفة الشرقية  
ASHARQIA CHAMBER

الرقم: ٣٥٠١٠٠٠/٥٢٧/٥٥٢

التاريخ: ٢٠٢٠/٠٣/٠٤ م

الموافق: ١٤٤١/٠٧/٠٩ هـ

المحترمين

السادة / مشتري الغرفة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب مجلس الغرف السعودية رقم (ش.غ/١٥٢٥) وتاريخ (١٤٤١/٧/٦هـ)، والمشارفيه الى خطاب وزارة التجارة رقم (١٥٥٤٠) وتاريخ (١٤٤١/٦/١٨هـ)، المبني على خطاب معالي وكيل إمارة منطقة الرياض رقم (٦٥٧٦٢) وتاريخ (١٤٤١/٦/١٨هـ)، والمعطوف على برقية صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم (١٦٧٣٢) وتاريخ (١٤٤٠/١/٢١هـ)، المتضمنة في البند (أولاً) فقرة (د) بالنسبة للدراجات النارية التي تجوب الشوارع حالياً فيعطى أصحابها مهلة لا تتجاوز (سنة واحدة فقط) لتصحيح أوضاعها إما بإسقاطها أو إخراجها من المملكة أو تسجيلها في النظام الآلي بعد إحضار الأوراق الثبوتية من هيئة الجمارك العامة على أن يتم إعلان ذلك من خلال وسائل الإعلام المختلفة، وبعد هذه المدة تقوم إدارة المرور بحجز الدراجات النارية التي لم يتم تصحيح وضعها لكونها لا تحمل لوحات ومن ثم يطبق عليها ما تقضي به المادة (التاسعة والسبعون) من نظام المرور، ولكونها شكلت لمتابعة ظاهرة استخدام الدراجات النارية لجنة دائمة ومن ضمن أعضائها ممثل لفرع وزارة التجارة بالمنطقة، وحيث أوصت اللجنة أن يتم الإعلان للتجار والمستوردين لهذه الدراجات النارية .

للعلم والاحاطة

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

الأمين العام

عبدالرحمن بن عبدالله الوابل

ب.ع.م / أم ش

